

نظرية الإمامة في الفكر السياسي الإباضي

ا.م. د. عبدالسلام شهيد عجمي

جامعة ذي قار / كلية الإعلام

abdulsalam2976@utq.edu.iq

الملخص :

جاءت هذه الدراسة التي تحمل عنوان (نظرية الإمامة في الفكر السياسي الإباضي) لتبين المنطلقات والمتبنيات الفكرية السياسية لنظرية الإمامة عند الإباضية ، ولتشير الى مدى الإسهام الذي قدمته هذه النظرية في الحفاظ على وجود الإباضية واستمرار بقائهم لحد الآن . وقد تطلب ذلك تقسيم هذه الدراسة الى مقدمة وخمسة مباحث وخاتمة ، تناولنا في المبحث الأول : نشأة الإباضية ومدى صلتها بالخوارج ، والمبحث الثاني تناولنا فيه مفهوم الإمامة وضرورتها وادلة وجوبها عند الإباضية ، وجاء المبحث الثالث لبيان شروط الإمام وطرق نصبه ، في حين تناولنا في المبحث الرابع مسألة عزل الإمام والخروج عليه ، اما المبحث الخامس والأخير فقد خصص للمبحث في أنواع الإمامة (مسالك الدين) عند الإباضية ، وفي ختام هذه الدراسة خرجنا ببعض الاستنتاجات والخلاصات .

الكلمات المفتاحية : نظرية ، الامامة ، الاباضية ، الفكر السياسي .

تاريخ النشر: ٢٠٢٥ / ٦ / ١

تاريخ القبول: ٢٠٢٥ / ٤ / ١٧

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٥ / ١ / ٩

The Imamate Theory in Izadi Political Thought

Assist .prof .Dr .Abdul Salam Sh'head Ajmi
University of Dhiqar - Collage Of Media
abdulsalam2976@utq.edu.iq

Abstract

This Study, which has the title (The imamate theory in Ibadi political thought), presents the intellectual and political starting points of ibadi imamate theory and to indicate the extent of the contribution made by this theory in preserving the existence of the Ibadi and their continued survival until now . As a result, this required dividing this study into introduction, five sections and conclusion. The first section is about the emergence of the Ibadi and the extent of their connection with the kharitijites . The second section shows the concept of the imamte ,its

necessity , as well as, the evidence for its obligation among the Ibadi . The third section presents the conditions for the imam and the methods of appointing him. The fourth section is about the issue of deposing the imam and rebelling against him . Finally, the fifth section presents the types of imamate "paths of religion" among the Ibadhiya . As a result, the study reached a set of findings and conclusions.

Keywords: theory, Imamate, Ibadhiya , political thought .

Receipt: 9/1/2025

Acceptance: 17/4/2025

Publication: 1/6/2025

المقدمة :

كانت قضية الإمامة - وماتزال - هي اللغز السياسي الذي حير عقول أقطاب الفكر السياسي في الإسلام ... فضرورة الإمامة ووجوبها أو عدمه، والاختلاف والتباين في الروى حول طرق نصبها وشروط توليها ، وعدم التوصل الى اتفاق حيال مسألة عزل الامام والخروج عليه ، كلها قضايا كانت مثار للجدل والاختلاف ، وفي هذا الاختلاف يبرز اجتهاد كل مذهب ، ويتبارى علماءهم لإحراز قصب السبق.

وفي هذا المجال تمكن الإباضية من ان يكونوا لأنفسهم منظومتهم الفكرية الخاصة بهم . وهذا ما يتجلى واضحاً في إطار تأصيلهم للطروحات السياسية المتعلقة بموضوعة السلطة العليا في المجتمع الإسلامي والتي تعاملوا معها تحت مسمى (الإمامة) .

أهمية البحث :

تكمن أهمية هذه الدراسة في محاولتها لتسليط الضوء على ما يؤمن به الاباضية من أفكار وروى سياسية تدور حول نظرية الامامة ، منذ بروزهم كفرقة واتجاه مذهبي على الساحة الإسلامية الى يومنا هذا ، وعلى ذلك فقد حاولنا في هذا البحث تقديم عرض واضح ومتناسق حول نظرية الإمامة عند الاباضية وذلك من اجل التعرف عليها والاحاطة والالمام بجوانبها الرئيسية .

إشكالية البحث :

تتعلق إشكالية الدراسة من تساؤل محوري يدور حول " ماهية نظرية الإمامة في الفكر السياسي الإباضي " ؟ وتتفرع عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات ، وهي :

- كيف نشأة الإباضية ، وما مدى صلتهم بالخوارج ؟
- ما مفهوم الإمامة وضرورتها وادلتها عند الإباضية ؟

- ما الشروط الواجب توفرها لمن يتولى منصب الإمامة عند الإباضية ؟
- ما الكيفية التي يتم من خلالها عزل الامام عند الإباضية ؟ وهل يجوز الخروج على الامام وفقاً لتصورات الفكر السياسي الإباضي ؟
- ما أنواع الإمامة عند الاباضية ؟

فرضية البحث :

تتطلب هذه الدراسة من فرضية مفادها ان (لدى الإباضية فكراً سياسياً يتجلى على نحو رئيس في إطار نظرية الإمامة التي لعبت دوراً محورياً حاسماً في التحكم بمسارات السلوك السياسي للإباضية وبالشكل الذي اسهم على نحو فعال في الحفاظ على وجودهم واستمرار بقائهم لحد الان).

منهجية البحث:

اعتمدنا في الدراسة على المنهج التحليلي ، بغية تحليل الأفكار السياسية للإباضية ، كما تم اللجوء الى المنهج المقارن وذلك لاستشفاف أوجه الشبه والاختلاف بين أفكار الإباضية السياسية والمتبنيات الفكرية السياسية للفرق والمذاهب الإسلامية الأخرى ، كذلك تم الارتكان الى المدخل التاريخي وذلك لمعرفة الاحداث التاريخية التي أسهمت في نشأة الجماعة الإباضية وتكونها .

المبحث الأول

نشأة الإباضية ومدى صلتها بالخوارج

أولاً : نشأة الإباضية :

بعد مقتل الخليفة الراشدي الثالث " عثمان بن عفان " واجه المسلمون إشكالية كبيرة جداً ألا وهي من سيشغل منصب الخلافة ، ولقد اعتقدوا ان انسب شخص لحمل هذه الأمانة العظيمة هو الإمام علي ابن ابي طالب " عليه السلام " ، فهو من المشهود لهم بالسابقة الإسلامية وكان اليد اليمنى للنبي " صلوات الله عليه " وهو صهره ، ومعروف بالتقوى والصلاح ، فعرضوا عليه الخلافة ، غير ان علياً أبى ان يتولاها ، لانه كان يعلم انه في حال تولائها ، فان سياسته الجديدة لن ترضي الكثير من الذين لهم ثقل داخل المجتمع ، كما انهم مختلفون فيما بينهم في أفكارهم ورواهم الى درجة ملفته ، لكنهم اصرروا عليه ولم تغلح مساعيه لأبعادها عنه ، فقبلها ، ولكنه أشار الى ان المستقبل سيكون مضطرباً بقوله (فإننا مستقبلون امراً له وجوه والوان) (البطاط ٢٠١٤ ، ٥٦) .

وبالفعل، فما ان باشر الأمام علي " عليه السلام " بتنفيذ سياسته الإصلاحية وبدأ بتعديل الاعوجاج الذي لحق بالدولة ، حتى تحقق ما توقعه ، فقد دخل في أول حروبه ، حروب الجمل في عام ٣٦ هـ (البطاط ٢٠١٤ ، ٥٧) ، ضد الذين يطالبون بدم عثمان من الإمام علي ، وما ان انتهت حرب الجمل حتى وجد نفسه في مواجهة أخرى ضد جيش الشام بقيادة " معاوية ابن ابي سفيان " الذي كان والياً على الشام قرابة العشرين عاماً (البطاط ٢٠١٤ ، ٥٧) ، والذي كان من أول الرافضين للاعتراف بعلي " عليه السلام " خليفة للمسلمين (البكاي ٢٠١١ ، ٥٧) .

اعتبر الأمام علي رفض معاوية أخذ البيعة له خروجاً عليه ، فأستعد لقتاله . وكان لقاء الجيشين في صفين على نهر الفرات سنة ٣٧ هـ . رأى معاوية ان كفة الحرب تميل لمصلحة علي ، فأشار عليه " عمرو بن العاص " برفع المصاحف وطلب التحكيم ، فتوقف القتال (بربر ٢٠٠٤ ، ١١) ، وعلى اثر ذلك تم الاتفاق على اختيار ممثل عن كل جانب للتحكيم ، فاختار معاوية ، عمرو بن العاص ممثلاً عن جيش الشام ، في حين ان جيش العراق ، كان امره مختلف ، اذ أراد الامام علي ان يختار " عبدالله ابن عباس " كممثل عنه ، لكن الكثير من جيشه رفضوا هذا الاختيار ، واتهموا علياً بأنه يريد إرسال ابن عمه كي لا يحكم ضده ، وقد كان على رأس المطالبين بعدم تحكيم ابن عباس ،

"الاشعث ابن قيس " ، الذي أشار الى أفضلية اختيار " ابي موسى الأشعري " وقد كان لهم ذلك بعد ان ارغم الامام علي على ذلك الاختيار ، كما ارغم من قبل على إيقاف القتال . اجتمع الحكماء في أدرج ، واتفقوا على ان يخلعا صاحبيهما ، ولكن عند الإعلان عمل أبو موسى بالاتفاق فخلع علياً ، في حين أثبت عمرو معاوية (بربر ٢٠٠٤ ، ١٢) .

ان قبول الامام علي " عليه السلام " بالتحكيم مضطراً شكل منعطفاً كبيراً بالتاريخ الإسلامي ، فعلى أثر هذا القرار ، انفصلت عنه جماعة من أصحابه ، عرفوا باسم " المُحكمة " او " الخوارج " (غانم ١٩٩٧ ، ٥٢) . الذين اقاموا في منطقة النهروان قرب الكوفة في العراق ، وانتخبوا اماماً لهم وهو " عبدالله بن وهب الراسبي " . الا ان الامام علي " عليه السلام " ارسل كتاباً الى المحكمة في النهروان طالباً منهم فيه العودة اليه لمحاربة معاوية ذكر فيه ان (الحكمين نبذا كتاب الله وراء ظهورهما وحكما بغير ما انزل الله ، فبرى الله منهما ورسوله وانا منهم بريء) . غير ان " الراسبي " رفض عرض الامام علي للعودة اليه ، بل طلب منه الالتحاق بالخوارج تحت امامته مستنداً الى ان علياً خلع نفسه بنفسه من خلافته ، والى ان اماماً جديداً - الراسبي - انتخب في هذه الأثناء من جانب "المُحكمة " (غانم ١٩٩٧ ، ٤٥ - ٥٥) .

وعلى اثر جواب الراسبي هذا ، قاد الامام علي " عليه السلام " حملة على الخوارج انتهت بهزيمتهم ومقتل امامهم " الراسبي " في معركة النهروان عام ٣٨ هـ (غانم ١٩٩٧ ، ٥٥). وبالتالي ، ونتيجةً لتصفية الخوارج في واقعة النهروان ، تفرق من نجا منهم في بعض المناطق العربية الإسلامية . ويعتقد ان القسم الأكبر انتقل الى البصرة . وفي عام ٦٥ هـ ، انقسم الخوارج (او من بقى من المحكّمة) ، وانشقت منهم عدة جماعات : الأزارقة ، النجدات ، جماعة المسلمين أو اهل الحق و الدعوة . وقد عرفت هذه الأخيرة لاحقاً ، لأسباب خاصة ، باسم " الحركة الإباضية " نسبة الى واحد من أوائل رموزها ، الا وهو " عبدالله بن إباح " (غانم ١٩٩٧ ، ٥٧).

ومن هنا برز مذهب الإباضية على يد عبدالله بن إباح بعدما تبرأ من " نافع بن الأزرق " ، والإباضية وان كانوا يعترفون بصحة النسب لابن إباح إلا انهم لا يعتبرونه مؤسس المذهب من الناحية الفقهية ، بل المشهور عندهم ان هذه التسمية جاءت من قبل الأمويين ، والمؤسس الحقيقي هو أبو الشعثاء جابر بن زيد ، ومن بعده أبو عبيدة مسلم بن ابي كريمة ، وأما عبدالله ابن إباح فكان زعيماً سياسياً من زعماء المحكّمة ، ولكنه تميز بالاعتدال في فكره ، مع الشجاعة والبسالة والجرأة في وجه السلطان ، مع عمق المقالة (النجار ١٩٩٣ ، ١١٩-١٢٠).

ثانياً : الإباضية ومدى صلتها بالخوارج :

اتفقت كلمة علماء الفرق ، على عد الإباضية فرقة من فرق الخوارج ، وليس المخالفون للإباضية فقط هم الذين اعتبروهم في عداد الخوارج ، وإنما بعض علماء الإباضية المتقدمون أيضاً ، اذ لا يوجد في كلامهم ما يدل على كراهيتهم لعدّ الإباضية من الخوارج (البريدي بلا تاريخ ، ٥) .

إلا ان هناك بعضاً من علماء الإباضية المتأخرون يرفضون نسبة فرقتهم الى الخوارج من قريب او بعيد ، ويقولون إن أصول حركتهم تعود الى ما قبل التحكيم ، الى العهد الذي تكونت فيه المعارضة للخليفة الثالث عثمان بن عفان (٢٣ هـ - ٣٥ هـ) (غانم ١٩٩٧ ، ٥٧) . بل ان احد علمائهم المعاصرين وهو الشيخ سالم بن حمود ، قد ألف كتاباً يدفع فيه عن قومه صلتهم بالخوارج ، وجعل عنوانه " أصدق المناهج في تمييز الإباضية عن الخوارج " يقول فيه : (مذهبنا مذهب رسول الله ، ومذهب ابن عباس ، وابي هريره ، وعائشة ام المؤمنين ، وعبدالله ابن عمر ، وعبدالله بن عمرو بن العاص ، ومذهب الخلفاء الراشدين) (مهدي ٢٠١١ ، ٥٩)

كما ويرد احد الباحثين الإباضيين المعاصرين، وهو ناصر المسقري ، في كتابه " الإباضية في ميدان الحق " على مسالة الصاق الإباضية بالخوارج ، قائلاً (وكثير ما نقرأ ونسمع ما يبذله بعض المذاهب في الصاق الإباضية بالخوارج وذلك لا شيء إلا لقصد التشنيع عليهم واطهارهم بالفساد والمروق من الدين ، بل إنهم عندما يذكرون الخوارج يقولوا " الإباضية حالياً " ... فإذا كانوا يصفون الإباضية بأنهم خوارج لتأييدهم المحكمة ويعتبرون خروج المحكمة مروق من الدين ، فكيف يكون خروج المحكمة عن علي _ كرم الله وجهه _ مروق من الدين ، بينما خروج معاوية واتباعه ولعن علي على المنابر ليس مروقاً من الدين ؟ !) (المسقري ٢٠٠٨ ، ١١٦).

ومن جانبه ، خاض " علي يحيى معمر _ وهو احد علماء الإباضية المعاصرين _ في كتبه " الإباضية في موكب التاريخ " و " الإباضية بين الفرق الإسلامية " وغيرها ، خاض غمار هذه القضية ، وتقانى في رد كل قول يجعل الإباضية من الخوارج ، وهاجم جميع علماء الفرق المتقدمين منهم والمتأخرين على حد سواء ، واعتبر عدّهم للإباضية من الخوارج ظلماً وخطأ تاريخياً كبيراً ، لأن تاريخ الخوارج عنده يبدأ سنة ٦٤ هـ بقيام نافع بن الأزرق فمن بعده ، وسمى ما قام به المحكمة الأولى فتناً داخلية . ونفى وجود أي صلة ما بين المحكمة الأولى والخوارج بقيادة نافع بن الأزرق ونجدة بن عامر وغيرهما من الخوارج (معمر ، الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث ج ٢ ، ١٩٨٦ ، ٢١٢-٢٢٢).

ومهما يكن من امر ، وبغض النظر عن محاولات علماء الإباضية المعاصرين في دفع الصاق فرقتهم بالخوارج ، الا ان الثابت تاريخياً وسياسياً وعقدياً هو ان الإباضية نشأت على أصول الخوارج وتقرعت عنهم كسائر فرقهم الكبرى (مهدي ٢٠١١ ، ٦٠) ، وهذا ما أكده بعضاً من علماء الإباضية انفسهم ، اذ يقول مؤلف كتاب " الأديان " وهو إباضي ، لقد (تتابعت الخوارج وافتقرت الى ستة عشر فرقة ، بفرقة أهل الاستقامة - يعني الإباضية (البريدي بلا تاريخ ، ٦) . ويقول صاحب كتاب " وفاء الضمانة " الإباضي (وكان الصفرية - احدى فرق الخوارج - مع اهل الحق منا في النهروان) (البريدي بلا تاريخ ، ٦) . ويذهب " عدون جهلان " - وهو إباضي معاصر - الى ان (الإباضية قديماً وحديثاً يجمعون على ان الاسم الحقيقي لمذهبهم ليس الإباضية وانما التسمية المفضلة لديهم هي اهل الاستقامة او اهل الدعوة او جماعة المسلمين ، ويبدو ان هذه التسميات التي اختارها الإباضية لأنفسهم كانت مقصودة يهدف منها تمييز مجموعة خاصة انبثقت من جماعة المحكمة التي تتفق معها الإباضية حول الموقف السياسي الرافض للتحكيم (جهلان ٢٠١٠ ، ٤٤) .

وفي كل الأحوال، فانه ليس بإمكان الإباضية قطع الصلة بين عبدالله بن إيباض - مؤسس مذهبهم على المستوى السياسي - وعلاقته بحركة الخوارج، فبانتماؤه التاريخي، يشكل مذهباً جذره التاريخي منطلق من تيار الخوارج حتى وإن اختلف المذهب فيما بعد، وأصبح يشكل معطيات جديدة، قد لا تضعه بين اجنحة الغلو في الفكر الخارجي (مهدي ٢٠١١، ٦١).

المبحث الثاني

مفهوم الإمامة وضرورتها وأدلة وجوبها عند الإباضية

أولاً : مفهوم الإمامة عند الإباضية:

تمثل الإمامة واحدة من المفردات التي تستعمل للتعبير عن السلطة العليا التي تتولى إدارة الشأن العام داخل المجتمع المسلم، وهي تقف الى جانب الخلافة كتعبير عن هذه السلطة، من هنا ذهب الكثير من الكتاب الى القول بعدم وجود أي تمايز بينهما في التجربة الإسلامية، كمفردات يراد منها الكشف عن السلطة السياسية، (البطاط ٢٠١٤، ١٧٦) يقول الدكتور "فاضل زكي محمد" ان (الخلافة والإمامة كلمتين لهما معنى سياسي واحد وهو رئاسة الدولة) (محمد ١٩٧٦، ١٧٢).

غير ان هناك من يرى ان التمايز بين الاثنتين يتعدى نطاق الدلالة، ف (الإمامة) تتميز عن (الخلافة) بكونها أقرب الى الجانب الديني منها الى الجانب السياسي، إذ ان (الخلافة) مؤسسة سياسية برزت بعد وفاة الرسول "صلى الله عليه واله وصحبه وسلم" بعد ان شعر المسلمون بضرورة إيجاد إطار للحكم يكفل وحدة الأمة واستمراريتها، وبذا فان الخلافة هي وليدة الواقع، في حين ان (الإمامة) عرفت بأصولها ومنابعها الكلية في الشرع "الكتاب والسنة" واصطبغت منذ البداية بالجانب الديني. بيد ان هذا لم يمنع من ان يطلق المسلمون على الإمام "خليفة" او على الخليفة "إماماً"، وهذا ما حصل بالفعل في التجربة الإسلامية، إذ لم يتم اخذ الفرق بين الاثنتين بنظر الاعتبار إبان الممارسة والاستخدام، ولعل مرد ذلك يعود الى رغبة المسلمين في إضفاء الصبغة الدينية على ممارساتهم السياسية، او على الأقل انها كانت اقرب الى نفوسهم لكون تجلياتها وتمظهراتها الدينية اكثر من السياسية، وهذا ما كان (الإباضية) مهتمين به، لأنهم اعتبروا خروجهم ومعارضتهم للسلطات الحاكمة ما هو الا استجابة للأوامر الإلهية وسعياً منهم في إقامة مجتمع التوحيد المطلق على الأرض (البطاط ٢٠١٤، ١٧٩).

لقد آمن الإباضية بالإمامة والتي هي بالنسبة الى احد علمائهم - وهو القطب أبو إسحاق محمد اطفيش -: (رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا لشخص، وهي خلافة الرسول في

إقامة الدين وحفظ حوزة الملة) (البطاط ٢٠١٤ ، ١٧٩) . وهذا التعريف يقترب لما عرف به الأشاعرة " الإمامة " اذ عرفها الماوردي بانها (موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا) (الخروصي ٢٠٠٦ ، ٨٧) . وعرفها الأيجي على نحو قريب من ذلك ، حيث قال انها (رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا ، وهي خلافة الرسول في إقامة الدين بحيث يجب اتباعه على كافة الامة) (الخروصي ٢٠٠٦ ، ٨٧) .

الا انه ينبغي الإشارة الى ان الاشاعرة اعتبروا الإمامة من فروع الدين لا من اصوله ، يقول الأيجي : (الامامة عندنا من الفروع وانما ذكرناها في علم الكلام تأسيساً بما قبلنا) ، اما الإباضية فقد اعتبروها من الأصول الا انهم يرون ان التخلف عنها لا يقدر في العقيدة ، يقول القطب أبو إسحاق اطفيش : (وعندنا الإمامة من الأصول ... الا انها ليست مما يقدر تخلفه في صفة الله ، فمعنى كونها من الأصول انه لا يجوز الخلاف فيها ولا يجب اعتقاد وجوبها الا بعد الاخذ) - أي اخذ الإمامة - وهكذا فان الإباضية لا تعتبر الإمامة عقيدة نظرية كصفات الله تعالى ، وبالمقابل لم يتهاونوا في أمرها لما اشترطوه في الاختيار الحر بين أهل الحل والعقد من كل المسلمين (الخروصي ٢٠٠٦ ، ٨٦) .

ثانياً: ضرورة الإمامة:

الإمامة أمر واجب عند الإباضية ، يقول الشيخ " تيغور بن عيسى " ، احد رموز الإباضية في القرن الخامس الهجري ، ان (عقد الإمامة فريضة عندنا لفرض الله الأمر والنهي والقيام بالعدل وإقامة الحدود على ما بينه في كتابه ، فأجمعت الأمة على ان هذه الحدود مع وجوبها لا تقام الا بالأئمة وولاتهم ، فثبت ان عقد الإمامة على المسلمين واجب وحق لازم) (جهران ٢٠١٠ ، ١٦٠ - ١٦١) .

فالإباضية يقرون ان الناس لابد لهم من إمام، يقودهم في أمور دينهم ودنياهم، حيث ان مذهبهم في ضرورة الإمامة ، يأتي متماشياً مع رأي غيرهم من المسلمين الذين يعتقدون باللزامية وجود سلطة عليا " سلطة الإمام " التي لها القدرة على فرض إرادتها على غيرها . (البطاط ٢٠١٤ ، ١٧٩) وفي هذا يقول " ابن حزم " : (ان مذهب الوجوب قد قالت به جميع أهل السنة ، وجميع الشيعة ، وجميع المرجئة ، وجميع الخوارج - ومن ضمنهم الإباضية - ، وان الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم فيهم احكام الله تعالى ويسوسهم بإحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله " ص " ، حاشا النجدات من الخوارج فانهم قالوا : لا يلزم الناس فرض الإمامة ، أنهم عليهم ان يتعاطوا الحق فيما بينهم) (مهدي ٢٠١١ ، ٢٣١) .

ولا شك ان نظرة النجدات الى الإمامة غير واقعية ، لأنه لابد من حاكم يقيم حدود الله واحكامه ، ولو ترك الناس وشأنهم لاختلفوا في ذلك ، وقد علق الشيخ اطفيش ، موضحاً رأي

الإباضية ، على ذلك بقوله (ان ضرر عدم نصب الإمام كبير لأن كثير من الناس ينقاد الى مثله فكيف الى من هو اعظم ، واذا كفر لم يترك على كفره فقتاله مأمور به شرعاً) (درويش ٢٠٠٧ ، ٢٢) . كذلك يجمع جمهور الإباضية على ان انكار الإمامة الذي ذهبت اليه النجدات من الخوارج ، يؤدي الى تعطيل حدود الله والى تضییع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كما ان ابطال الإمامة يؤدي الى ابطال حدود الله التي لا تقام الا بالأئمة وولاتهم (مهدي ٢٠١١ ، ١٣) .

ثالثاً: ادلة وجوب الإمامة عند الإباضية:

لقد أجمع الإباضية ، كما اسلفنا ، على وجوب الإمامة ومشروعيتها ، واعتمدوا في ذلك على نوعين من الادلة :

١ - الأدلة النقلية :

أ - من القرآن الكريم : حيث يستندون في ذلك على مجموعة من الآيات القرآنية ، كقوله تعالى : (وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا) (القرآن الكريم سورة السجدة ، الآية ٢٤) ، وقوله تعالى : (يا أيها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) (القرآن الكريم سورة النساء ، الآية ٥٩) .

ب - من السنة النبوية : اذ يستندون في اثبات وجوب الإمامة على مجموعة من الأحاديث النبوية ، كقوله " صلوات الله وسلامه عليه " : (لا يحل لثلاثة نفر يكونوا بأرض فلاة إلا امرؤ عليهم احدهم) (الخروصي ٢٠٠٦ ، ٩١) ، وقوله " عليه الصلاة والسلام " : (الإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته) (جهلان ٢٠١٠ ، ١٦٥) . ومن ادلة الإباضية ايضاً على الوجوب ويعتبرونه دليلاً نقلياً هو ما نقل عن عمر بن الخطاب وأبي عبيده انه يجب قتل المرشح للإمامة ان ابي ورفضها ، ففي ذلك دلالة صريحة على وجوب الإمامة كما يدعون (درويش ٢٠٠٧ ، ٢٨) .

٢ - الأدلة العقلية: حيث يسوق الإباضية العديد من ادلة العقل على وجوب الإمامة، منها :

أ - ان عقد الإمامة على المسلمين فرض واجب وحق لازم لإقامة الحدود وتنفيذ الأحكام التي لا تنفذ إلا بالأئمة العدول وولاتهم ، وفي هذا يقول الشيخ " أبو عمار عبد الكافي الإباضي " (ولما كانت الفروض منوطة بالإمامة التي لا تقام الا معها فكل ما كان من الفرض لا يتم الا به فهو فرض مثله والأئمة لا تجتمع على شيء ثم تختلف عليه) (أعوش ١٩٨٨ ، ١١٢) .

ب - اقتضاء المصلحة الاجتماعية في دفع الضرر وجلب المصالح ، يقول الشيخ " اطفيش " : (فاذا وجد في نصب الإمام دفع ضرر مظنون واجب اجماعاً ، وعليه فنصب الإمام واجب) (الخروصي ٢٠٠٦ ، ٢٢٠) .

ج - تحقيق المصلحة الاجتماعية العليا وتنظيم شؤون الدولة بدليل ما فعله النبي الأكرم الذي ولى الولاية وعين القضاة وارسل القادة واقام الحدود ووزع أموال بيت المسلمين بالعدل ، فهذه اسوة الرسول " ص " في شخص الحاكم والقائد وراعي الرعية ، فالمسلمون مأمورون بالاعتداء بها لا على انها مشروعة فحسب ، بل لاقتضاء المصلحة العامة وضرورة الاجتماع لها (جهلان ٢٠١٠ ، ١٦٥ - ١٦٦) .

المبحث الثالث

شروط الإمام وطرق نصبه عند الإباضية

أولاً : شروط الإمام عند الإباضية:

لقد آمن الإباضية بجملة من الشروط الواجب توفرها فيمن يريد او يراد له ان يتولى منصب الإمامة ، والتي يمكن اجمالها على النحو الاتي :

١ . العلم : يعد العلم من أهم الشروط التي يجب توفرها في شخص الحاكم ، اذ يجب ان يكون الحاكم عالماً بإحكام الدين وأمور الدنيا ، والا كيف يتسنى له القيام بأمر الحكم ، ويرى الشيخ " أبو إسحاق محمد اطفيش " ان من شروط الإمامة ان (يكون الإمام مجتهداً في الأصول والفروع ، ، ليقوم بأمر الدين والدنيا ، متمكناً من إقامة الحجج وإزالة الشبه وتصحيح العقائد ...) (ضرغام ، ١٤٨) .

ان أول ما يلفت الأنباه هنا هو ان الشيخ " أبو إسحاق محمد اطفيش " لم يشترط ان يكون الامام عالماً في الأصول والفروع ، بل اشترط الاجتهاد ، وذلك لأن الاجتهاد اعم من العلم ، ولا يبلغ الامام درجة الاجتهاد إلا اذا كان عالماً (البطاط ٢٠١٤ ، ٢١٠) . وفي نص " اطفيش " إشارة ايضاً الى ضرورة تمكن الامام من العلوم الدنيوية الى جانب العلوم الدينية ، حتى يستطيع القيام بالأمور الدنيوية كذلك ، وهي الملازمة لأمر الدين ، لأنه لا فصل بين الدين والدولة في الحكم الإسلامي .

وهكذا نلمس تأكيد الشيخ " اطفيش " على الجانب العلمي في الامام وهو مذهب الاباضية عامة حيث يركزون (على العلم فكيف يمكن تطبيق الاحكام والقيام بالواجبات ومراعاة الحقوق دون علم) (جهلان ٢٠١٠ ، ٢١٣ - ٢١٤) .

يقول " محمود إسماعيل " مؤكداً على هذا التوجه، ان (الإباضية قاموا بمبايعة " عبدالله بن رستم " لعلمه وفضله ، ويبدو ان " ابن رستم " لم يبايع فقط لكونه معروفاً بالعلم والفضل ، اذ لا بد من وجود مواصفات أخرى كانت موجودة فيه ، بيد ان الصفتين المذكورتين كانتا اكثر

تجلياً في شخصيته ... وهذا ما جعل له الأولوية العظمى على غيره) (اسماعيل ١٩٨٥ ، ٢٩٨).

٢. **العدالة** : يرى عبدالله السالمي - وهو احد علماء الاباضية- ان العدالة (حالة في الإنسان تحمله على الاتصاف بالكمالات الإنسانية وعلى التجنب من الأحوال الرديئة) (الخروصي ٢٠٠٦ ، ١٢٠) ، فالإمام عند الاباضية يجب ان لا يتصف بالخيانة والكذب والبخل والعجلة والمكر ، كما انه يجب ان يكون رحيماً ، فالقاسي على المسلمين لا يصلح عند الاباضية للإمامة (الخروصي ٢٠٠٦ ، ١٢١). كذلك تقتضي العدالة عند الاباضية ان يكون الناس كلهم سواسية في عين الإمام فلا يميز بين الرعية ولا يميل الى عنصر او قبيلة دون أخرى ... فالإمام الذي يؤثر بعض اقاربه على الناس فهو ممن لا يعدل ولا يكون اماماً مستقيماً إلا ان يكون الناس عنده كلهم سواء في الحق سواء القريب او البعيد ، الشريف او الوضيع ، الذكر او الأنثى ، الصغير او الكبير ... ولا يتفاضل الناس عنده إلا بتقوى الله " ان أكرمكم عند الله اتقاكم " فمن لم يكن كذلك فهو ليس من اهل العدل ...) (جهلان ٢٠١٠ ، ٢١٠).

وهكذا ، وبكلمة موجزة ، فان العدالة عند الإباضية يتم التعبير عنها من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والذي هو اصلاً من أصول الدين لديهم ، ويعد الإمام هو المسؤول الأول عن ذلك

٣. **القوة والكفاءة**: لقد اجمع الإباضية على وجوب توفر شرط القوة و الكفاءة في شخص الإمام ، بوصفها صفات لازمة لتحقيق وظيفته وإنجاز مهامه على الوجه الأكمل ، وأوضح علمائهم الى ان شرط القوة والكفاءة ، يشير الى لزوم تكامل شخصية الإمام وقدراته الخاصة التي تعينه في تحقيق الرعاية والمسؤولية وتولية القضاة والعمال ومجالس الشورى والقائمين بالحسبة والجيش وتوفير الأمن والأمان لكافة رعيته وحفظ الحريات والدفاع عن الدولة ومنع العدوان بين الناس ، كما ويشير الى سلامته العقلية والخلقية فيكون كامل الخلقة غير مصاب بعاهة ويجب ان يكون شجاعاً لا يهاب الموت او القتل ولا يخاف من إقامة حدود الله . فكل ذلك يؤكد توافر شرط القوة و الكفاءة في الإمام العادل عند الإباضية (درويش ٢٠٠٧ ، ٤٩).

وهذا الشرط قد جمعه الشيخ " أبو إسحاق إبراهيم بن قيس الحضرمي " - احد علماء الإباضية في القرن الخامس الهجري - وقسمه الى ستة شروط ، اذ قال : يشترط عند بيعة الامام العادل ان تتوافر فيه ستة شروط وهي (سلامة الجسم من عمى او صمم، وان يكون رجلاً بالغاً عاقلاً فصيحاً بالعربية ، وان يكون من اهل العلم والورع في الدين ، ولا بد ان يعقد

له من اهل الولاية ستة رجال احرار بالغين عاقلين من افضل المسلمين في العلم والورع في الدين ، ولا بد ان يكون من اهل دعوة المسلمين (الاباضية) ، وان لا يكون المسلمون قد عقدوا لأحد من قبله إلا اذا كان بينهم بحر (درويش ٢٠٠٧، ٤٩) .

لقد ضمت هذه الفقرة المشار اليها أعلاه ، اهم الشروط التي جاء بها فقهاء الإباضية للإمامة ، ومن خلالها يمكن ملاحظة ان الإباضية قد قسموا هذه الشروط الى (اولاد يحيى و لحج زهره ، ٢٧٩):

- شروط جسمية : مثل السلامة والصحة والبلوغ والعقل ، وسلامة النطق والفصاحة بالإضافة الى السلامة من العمى والصمم .

- شروط نفسية: مثل الرضا والقناعة وحرية الاختيار عند العقد أو المبايعة، فلا بد من الرضا والاختيار الحر دون قهر او أجبار .

- شروط خلقية: مثل الاستقامة والجدة والأصالة، وعلى ذلك يشترط في الإمام العادل ان لا يكون قد أقيم عليه حد من سرقة او جلد . اما الجدة والأصالة فتتحقق عند التزام حملة العلم من اهل الدعوة -الإباضية - فلا يعقدوا البيعة إلا لإمام واحد، وإلا يكون المسلمون قد عقدوا لاحد من قبله إلا اذا كان بينهم بحر .

- شروط الشورى والاختيار: وفيها يشترط الإباضية عند عقد الولاية ان يتوفر ستة من اهل الولاية والعلم وان يكونوا احرارا بالغين عاقلين من افضل المسلمين في العلم والورع في الدين .

ان اهم ما يميز الإباضية في إطار ما وضعوه من شروط لإختيار الإمام ، انهم لم يلتفتوا الى شرط القرشية ، بل عارضوه وقالوا بعدم حصر الخلافة في قريش ، واحتجوا بجدال الصحابة من المهاجرين والانصار بعد وفاة الرسول " صلوات الله عليه " وقولهم - أي الأنصار - منا امير ومنكم امير ، وانه لو كان الأنصار يعرفون الإمامة في قريش وحدها لما قالوا بذلك . كما انهم - الإباضية - ذهبوا الى تأويل حديث (الائمة من قريش) على نحو يفيد ان هذا الحديث لم يرد بصفة الحصر والتخصيص ، وانما بصفة اخبار بما سيقع بعده ، كما ان هذا الحديث يتناقض مع شمولية الإسلام من جهة ومحاربة العصبية العرقية من جهة أخرى (وعلي ٢٠٠١، ١٨٧) .

يقول " نور الدين السالمي الإباضي " ، قوله " عليه الصلاة " : (" الائمة من قريش " اخبار عن الواقع بعده وليس تخصيصاً لقريش بالخلافة) (ضرغام ، ١٥٥). ويرى " عدون جهلان " ان حديث الرسول " ص " (الائمة من قريش) جاء من باب الترجيح باعتبار ما كانت عليه قريش في عهد النبي " ص " من مكانة وسيادة بين قبائل العرب ، أما وقد تغيرت

الأمر ولم تحافظ قريش اليوم على ذلك الدور الريادي ، فان مقاييس الاختيار تتغير تبعاً لذلك وبالتالي يبطل مبدأ الأفضلية (جهلان ٢٠١٠ ، ٢١٨) .

ويعتقد " علي يحيى معمر " ان (الإمامة يجب ان يشترط فيها الكفاءة المطلقة : الكفاءة الدينية ، والكفاءة الخلقية ، والكفاءة العلمية ، والكفاءة العقلية ... فإذا تساوت هذه الكفاءات في مجموعة من الناس ، أمكن ان تجعل الهاشمية او القرشية من أسباب المفاضلة ، او من وسائل الترشيح ، اما في غير ذلك فليس لها حساب) (معمر ٢٠١٢ ، ٦٣) . أي ان شرط " النسب " بالنسبة اليه ولسائر الإباضية ، لا يعدو كونه من المسائل الثانوية التي تكون فيها القضايا ، في حال ضمها اليها ، اكثر كمالاً وليس ضرورية

وهكذا ، اختلفت الإباضية عن سائر الفرق الإسلامية حول مدى الزامية توافر شرط "القرشية " في الإمام ، فقد رأت الشيعة ان (الإمامة يجب ان يراعى فيها درجة القرابة من اسرة النبي) (محمد ١٩٧٦ ، ٢٤٠) . واعتبرت فرق السنة ان القرشية من شرائطها ، يقول الجويني (ومن شرائطها عند اصحابنا : ان يكون الإمام من قريش) اذ قال صلى الله عليه وسلم " الأئمة من قريش " (الجويني ١٩٦٥ ، ٤٢٦) .

ثانياً : طرق نصب الإمام عند الإباضية :

بالإمكان القول ان الإباضية حصروا مسألة نصب الإمامة في طريقين:

أولهما: اختيار اهل الحل والعقد: حيث اتفقت الإباضية مع المعتزلة والاشاعرة في القول بأن الإمامة تتعد باختيار أهل الحل والعقد، وبيعتهم له ، ورفضت ما ذهب اليه الشيعة من أن الإمامة إنما تتعد بالنص ، يقول الشيخ أبو إسحاق اطفيش : (تثبت الإمامة بأهل الحل والعقد ، ولو كانوا غير مجتهدين ، خلافاً لأكثر الشيعة ، فانهم قالوا : لا طريق لها الا بالنص ، ويرد عليهم ثبوت خلافة أبو بكر بالبيعة) .

ولعل ابرز ما يلاحظ هنا ، هو ان الإباضية وبالرغم من اقرارهم بهذا الطريق لانعقاد الإمامة ، الا انهم اختلفوا فيما بينهم حول العدد اللازم توفره لعقدها ، فقد ذهب الشيخ " اطفيش " الى انها تتعد بواحد ان كان هناك إمام نص على من بعده ، كما نص أبو بكر على عمر . وذهب " العوثي " الى ان الإمامة لا تصح إلا برجلين: حرين، مسلمين ، ثقتين ، عالمين . واتفق أبو المؤثر " مع "العوثي" في انعقاد الإمامة برجلين عدلين شريطة ان يلقي ذلك قبول عامة المسلمين ، ويرى "أبو المؤثر" ان الأفضل ان يكون العدد خمسة ، فبهم تتعد الإمامة ، شريطة ان يكون ضمن الخمسة عالم (ضرغام ، ١٥٨ - ١٥٩) .

وثانيهما : الوراثة : اذ لم يكتف الإباضية بانعقاد الإمامة وإثباتها عن طريق البيعة فحسب ، بل اجازوا إمامة الوراثة وخصصوها ، ولذلك ارتضوا إمامة عمر بن عبدالعزيز بالرغم من ان خلافته كانت بالوراثة .

ففي المصنف ، سئل " أبو مالك " - وهو غسان ابن الخضر احد علماء الإباضية في القرن الثالث الهجري - عن إمامة عمر بن عبدالعزيز بمن ثبتت ؟ قال : بتسليم الجميع له والرضا بإمامته ، والرضا والتسليم يقومان مقام العقد ، لأن العقد للإمام من المسلمين يكون بالرضا ، فمتى ما وجد الرضا والتسليم فقد صح ما يكون به العقد ، وقال : ان التسليم اكثر من العقد ولم يعلق صاحب المصنف على هذا القول وهو دليل رضاه به (الخروصي ٢٠٠٦ ، ١٢٢-١٢٣) .

ويورد الشيخ " أبو إسحاق اطفيش " مثل ذلك قول الإمام " ابي الحسن البسيوي " : (لا يتولى إلا من قدمه المسلمون او يقع التسليم والرضا) . (الخروصي ٢٠٠٦ ، ١٢٣) والواقع ، ان الطريق الثاني - الوراثة - يبدو اكثر وضوحاً و تجلياً في إطار التجربة السياسية للإباضية ، اذ يروى ان الأسرة - الرستمية التي أسسها عبدالرحمن بن رستم على مذهب الإباضية - "حافظت على الإمامة في تاهرت حتى نهاية الدولة ، رغم تأكيدات الإباضية ان الاختيار هو الطريق الشرعي الأساس المعترف به في انعقاد الإمامة . وهذا يعني ان تجربتهم في ممارسة الإمامة تشهد على أنهم لم يكونوا يؤمنوا عملياً ، بأن لكل فرد (اباضي) مهما كانت درجته الاجتماعية او الاقتصادية الحق في تولي منصب الإمامة (البطاط ٢٠١٤ ، ٢١٦-٢١٧) .

وعموماً فان عدم اتباع الإباضية عملياً لما كانوا يؤمنون به نظرياً لا يعني أنهم الجماعة الوحيدة التي قامت بذلك ضمن إطار الممارسة السياسية الإسلامية ، حيث يمكن القول ان الأخيرة حافلة بالكثير من الشواهد والأمثلة ، لاسيما بعد تولي معاوية بن ابي سفيان منصب الخلافة ، وتحول إبانها الحكم الى (ملك عضوض) في وقت اشارت فيه التعاليم والنصوص الإسلامية الى ضرورة ان يكون الحكم ، شورى بين المسلمين ، وبالتالي فان إشكالية التباعد بين النظرية والتطبيق في الممارسة الإسلامية ، وبالأخص بعد مرحلة الخلافة الراشدة ، تشمل اغلب الجماعات الإسلامية ، ولم تكن الإباضية هي الوحيدة في هذا الأمر .

المبحث الرابع

عزل الإمام والخروج عليه عند الإباضية

أولاً : عزل الإمام عند الإباضية :

الإمامة عند الإباضية ليست مطلقة ، وإنما ترتبط شرعيتها ارتباطاً مع التزام الإمام بتنفيذ الأحكام والاستقامة مع الحق والعدل (وعلي ٢٠٠١ ، ٢٣١). وكبدأ متفق عليه عند الإباضية ، فإنه (ليس للإمام ان يخلع نفسه بغير حدث ، ولا للرعية ان تخلع إمامها بغير حدث) (غانم ١٩٩٧ ، ٧٦).

من هنا فان الموجب لخلع الإمام يخضع عند الإباضية لمقاييس عدم الاستطاعة سواء من الناحية الدينية أم من الناحية الخلقية ، ولابد ان يتم ذلك بإجماع اهل الحل والعقد (وعلي ٢٠٠١ ، ٢٤٣).

فمن الناحية الأولى ، يذهب الإباضية الى انه في حالة عدم التزام الإمام بالتعاليم الدينية في سلوكه العملي ، فيجب على العلماء العمل على رده عن ذلك وإقراره بالذنب : " فان تاب رجع الى امامته وولايته معهم ... وان اصر ولم يتب من حدثه ذلك ، كان للمسلمين عزله . فان رفض التوبة والاعتزال ، حل لهم دمه وجهاده " .

اما من الناحية الثانية (الخلقية) ، فان الإمام يفقد منصبه ، مبدئياً عندما يصاب بعجز جسدي ، كالعمى والصمم والبكم والشيخوخة ولا يتم خلعته تعسفاً ، بل يجب ان يخضع الأمر لمشاورات بين العلماء ، فاذا قرر هؤلاء ان العجز لا يعيقه عن القيام بأعباء مهامه ، فإنه لا يبعد عن منصبه شريطة ، ان يساعده رجل في مهام الإمامة العملية والتنفيذية (غانم ١٩٩٧ ، ٧٧).

وبذلك يتضح ، ان الاباضية قد خالفوا كل من السنة والشيعة في مسألة عزل الإمام لا سيما فيما يتعلق بعدم احترامه للتعاليم الدينية والتزامه بها ، فقد ذهب جمهور اهل السنة الى عدم جواز عزل الإمام بسبب تجاوزه للأحكام الشرعية ، اذ يقول الإمام النووي : (وقال جمهور اهل السنة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين لا ينعزل - الإمام - بالفسق والظلم وتعطيل الحقوق ولا يخلع ولا يجوز الخروج عليه بذلك ، بل يجب وعظه وتخويله) (محسن بلا تاريخ ، ١٨٧) . بينما منعت الشيعة ان تكون سلطة الأمة أعلى من سلطة الإمام في التأديب والعزل ، ورأوا انه هو الذي يحاكم الناس ، فلا يصح اخضاعه لسلطة تحاكمه وإلا كان محتاجاً لإمام اخر يحاكمه (محسن بلا تاريخ ، ١٨٩).

ثانياً : الخروج على الإمام الجائر عند الإباضية :

إزاء هذه المسألة انقسم الإباضية الى فريقين :

الأول : القائل بوجوب الخروج : والذي يذهب أصحابه الى وجوب الخروج على الحاكم الجائر وضرورة احداث التغيير من خلال حمل السلاح واشهار السيف . وبرز دعاة هذا الفريق " الشيخ السالمي " ، الذي يتحمل بشدة على القائلين بعدم جواز الخروج المتمسكين بالصبر ، فيقول : (فعلى الأقل أين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو كما ثبت اجماعاً انه اليد أولاً ، وهل اليد الا العصا ثم السيف ؟ وكيف لا يجوز الخروج عليهم وهم يفسدون في الدين ويبدلون حكم الله بحكم القوانين وهذا هو الكفر الواضح) (جهلان ٢٠١٠ ، ١١٣)

وبذات الاتجاه يتحمس الشيخ سالم السيابي - وهو فقيه اباضي معاصر - للخروج على السلاطين والملوك وصراهم بقصد حملهم على المنهج الشرعي الذي أوجب السير عليه ، ويحرض على ارتكاب الأخطار لمقاتلة الملوك الجورة حتى يرجعوا الى الحق (جهلان ٢٠١٠ ، ١١٣) .

ان أهم ما يلفت الانتباه هنا ، هو ان اراء هذا الفريق من الإباضية جاءت متطابقة مع ما ذهبت اليه فرق الخوارج الأخرى كالصفورية والأزارقة والبيهسية ، كما انها توافقت مع اراء المعتزلة والزيدية ، وذلك من حيث أيمانهم جميعاً بضرورة الخروج بالسيف على ائمة الجور بغية إزالة الظلمة وإقامة الحق و العدل والإنصاف حسبما يذكرون (محسن بلا تاريخ ، ١٨٣) .

الثاني : القائل بعدم وجوب الخروج : والذي لم يوجب أصحابه ضرورة الخروج على الحاكم الجائر ، وهذا ما نلمسه بوضوح عند الشيخ " الورجلاني " ، الذي له تفصيل في هذه المسألة قال فيه : (... فان خرجنا عليهم قاتلناهم حتى نزيل ظلمهم على العباد والبلاد ، وان لم نخرج عليهم ورضينا بالكون معهم وتحتهم فجائر لنا ذلك) (البريدي بلا تاريخ ، ٢٦) . وما نلمسه ايضاً عند الشيخ " أبو إسحاق اطفيش " والذي ذكر باننا (لا نقول بالخروج على سلاطين الجور الموحدين ومن نسب إلينا وجوب الخروج فقد جهل مذهبنا) (بربر ٢٠٠٤ ، ٢١) . وكذلك يؤكد الشيخ " علي يحيى معمر " ذات الرأي، عندما يقول انه : (اذا انتصبت دولة باسم الإسلام في أي مكان أجزأ ذلك عن الباقيين ، فان كانت عادلة فعلى الإباضيين ان يكونوا تحت لوائها ومساعدتها على مهامها ، وإن كانت جائرة كانوا بالخيار مالم يود موقفهم الى فتن تضر بالمسلمين) (بربر ٢٠٠٤ ، ٢٢) .

ان المتأمل في اراء هذا الفريق يتبين له ببسر ودونما عناء مدى قربها وانسجامها لما ذهب اليه اهل السنة بهذا الخصوص ، يقول " ابن تيميه " ان (الصبر على جور الأئمة وترك القتال في الفتنة اصل من أصول اهل السنة والجماعة) . (الدهري ٢٠١٢، ٢١٨-٢١٩) وعلى هذا الأساس ربط البعض بين راي هذا التيار واستمرار وجود الإباضية وبقائهم لحد الان دون سائر فرق الخوارج الأخرى . فمن المعروف ، وكما اسلفنا سابقاً، ان الخوارج انقسمت منهم عدة فرق كالأزارقة والصفورية والإباضية وغيرهم ، وقد تبنت هذه الفرق جميعها - باستثناء الإباضية - خيار العنف والمعارضة المسلحة ، الأمر الذي عرضهم لحملات عسكرية متلاحقة من قبل السلطات الحاكمة لاسيما الأموية كانت كفيلة بالقضاء عليهم تماماً ، اما الإباضية فقد اختاروا طريق التكتم على عقيدتهم والمعارضة السرية (البطاط ٢٠١٤ ، ٢٤٠ ،)، الأمر الذي اسهم على نحو فعال في المحافظة على وجودهم لحد الان ، حيث ينتمي قرابة سبعة ملايين للمذهب الإباضي ، يتوزعون على اربع دول عربية في مقدمتها سلطنة عمان التي تبلغ نسبة الإباضية فيها ما يقارب (٧٥%) من مجموع الشعب العماني ، بالإضافة الى تواجدهم في جنوب الجزائر وتونس وشمال ليبيا (رجب) .

المبحث الخامس

أنواع الإمامة عند الإباضية (مسالك الدين)

تنقسم الإمامة الإباضية الى أربعة اقسام بحسب مراحل ظهور الإمامة وثبوتها ، وهذه الأنواع التي يسميها الإباضية مسالك الدين الأربعة ، هي : (امامة الظهور ، وامامة الدفاع ، وامامة الشراء ، وامامة الكتمان) (درويش ٢٠٠٧، ٣٢) وتشير هذه المسالك ، على حد تعبير بعض الباحثين ، الى (المراحل التي مر بها المجتمع الإباضي عبر تاريخه ، ولكل مرحلة قواعدها) (ضرغام ، ١٦٠) . وسنوضح فيما يلي المراحل التي مر بها المجتمع الإباضي ، او بكلمة أخرى السبل التي يمكن بواسطتها تطبيق احكام الشريعة :

أولاً : إمامة الظهور : تمثل عند الإباضية قمة المراحل والأنواع التي تمر بها الإمامة التي تبدأ بالكتمان (السرية والتقية) ثم الشراء والدفاع ، فبعدها تأتي مرحلة الإمامة الحقيقية المعلنة ، وهي إمامة الظهور ، والتي تعد عندهم الاصل و المأمور به ، والنظام الأمثل والأفضل للحكم ، لانها كما يذكر الشيخ أبو إسحاق اطفيش هي (الإمامة الكبرى لإنفاذ حقوق الله ، وحقوق العباد ، ولا يزول امامها إلا بإحداث في الإسلام او زوال عقل أو عدم نفع به) (اطفيش ٢٠٠١ ، ٢٦٨)

ويورد الإباضية جملة من الشروط التي وفقها يمكن ان تنطلق إمامة الظهور ، او يتم وفقها ممارسة مسالك الظهور ، وهذه الشروط هي (جهلان ٢٠١٠ ، ١٦١):

- ١ . قوة اهل الدعوة ، وذلك ان يغلب على ظنهم ان يغلبوا أهل الباطل .
- ٢ . ان يكون اهل الدعوة عددهم كنصف عدوهم ، في جميع ما يحتاجون اليه ، لقوله تعالى (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفاً فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين وان يكن فيكم الف يغلبوا الفين بإذن الله والله مع الصابرين) (القرآن الكريم سورة الأنفال : الآية ٦٦) .
- ٣ . ان يكون فيهم ستة رجال فصاعداً ، اهل علم بأصول الدين والفقہ من ذوي ورع وصلاح في الدين ، فإذا اجتمعت للإباضية هذه الشروط يصح إعلان الإمامة ، فيعقدونها لأفضلهم او من يستحقها منهم .

ان إمامة الظهور عند الإباضية تعني، ان الدولة الإباضية قد ظهرت على غيرها واكتملت أركانها ، وانهم في مرحلة الظهور يكونوا قادرين على قهر عدوهم والظهور عليه ، وعندئذ تكون امامة الظهور واعلانها واجباً شرعاً ، لأنها ان حجت ولم تعلن في هذه الحالة يكونوا بمثابة من أمات الدين ولم يقم اركانه (درويش ٢٠٠٧ ، ٣٢) .

ثانياً : امامة الدفاع : تعد امامة الدفاع اقل درجة وشاناً من إمامة الظهور ورغم انها من الفروض الواجبة - كما يخبرنا بدر الشماخي - إلا انه لا يلجأ اليها إلا عند الضرورة وذلك عند مداهمة عدو لجماعة المسلمين ، اذا كانوا في الكتمان او اعتداء على دولتهم ان كانوا في الظهور (هاشم ٢٠١٣ ، ٢٧٦ - ٢٦٨) .

ويرى الشيخ " نور الدين السالمي " ان الدفاع هو (ان يكون كل مسلم آمناً على نفسه ... ولكن ليس للمسلمين إمام يجمعهم ، فاذا هجم عليهم العدو بغتة ، وجب عليهم ان يعينوا اماماً يدافع عنهم ، يسمى إمام الدفاع) (ضرغام ، ١٦٢) .

ويفضل ان يكون امام الدفاع خبيراً بالأمر العسكري، اما في حالة البيعة على غير ذلك ، أي لم يظهر الخبير بالأمر العسكرية حال البيعة ، وانما ظهر بعدها فتثبت البيعة ، اذ جوز الإباضية إمامة المفضل مع وجود الأفضل من جهة ، ولكون الموقف لا يحتمل التغيير مما يفضي الى الفوضى والفتنة من جهة اخرى (الخروصي ٢٠٠٦ ، ٩٧) .

ثالثاً : إمامة الشراء : تمثل امامة الشراء المسلك الثالث من مسالك الدين عند الإباضية . ويتم اللجوء اليها في حال عدم الاستطاعة والتمكن من سلوك مسلكي (الظهور والدفاع) (درويش ٢٠٠٧ ، ٣٩) . والمعنى الحرفي للشراء، هو (بيع الدنيا في سبيل الآخرة أو شراء الآخرة بالدنيا) (غانم ١٩٩٧ ، ٦٨) . أي بمعنى ان الشراء يأتي (تعبيراً عن التضحية بحياة المرء في سبيل الله تعالى لبلوغ الجنة) (الخروصي ٢٠٠٦ ، ٩٨) .

- وقد ذهب الإباضية الى وضع جملة شروط ومبادئ للشراء ، منها :
- ١ . الشراء واجب اختياري ... وهو واجب على من الزموا به انفسهم .
 - ٢ . ان يتفق أربعون عالماً على ضرورة الانتقال الى حالة الشراء وان يكونوا مستعدين للإسهام في الثورة على السلطة ، ولا يمكن في أي حال من الأحوال اتخاذ هذا القرار دون قبول أربعين منهم ، مستدلين على ذلك بما كانت عليه أحوال النبي عند ابتداء الدعوة الإسلامية ، اذ لم يعلنها الا عندما آمن معه أربعون رجلاً (غانم ١٩٩٧ ، ٦٩)
 - ٣ . ان يتم انتخاب إمام من الشراة ، وان تكون سلطته نافذة على جميع الشراة ما داموا في حال الثورة والجهاد (درويش ٢٠٠٧ ، ٣٩) .
 - ٤ . التقية الدينية غير ملائمة للشراة ، وعليهم ان يقاتلوا حتى ينتهي الجور أو يقتلوا .
 - ٥ . يجب ان لا يعود الشراة الى ديارهم بعد الخروج للجهاد إلا في حالات التزود بالمعلومات والسلاح ، اذ لا يجوز لمن اختار الشراء ان يعود الى بيته (درويش ٢٠٠٧ ، ٤٠) .
- أن اهم ما يميز مسلك الشراة ، هو انه يعبر عن مرحلة تكون فيها الإباضية اضعف من ان تقدر على ممارسة الظهور او الدفاع ، وهو ينطوي على ادراك بان الولوج الى وطيس الحرب مع الخصوم يؤدي الى القتل ، لذا فان خيارات الانتصار بالنسبة لهذا المسلك مستبعدة الى درجة كبيرة . فالإباضيون عندما يقررون سلوك الشراء ، فانهم يعلموا ان النتيجة هي القتل (الهزيمة) (البطاط ٢٠١٤ ، ٢٤٥) . وهذا ما أكدته بالضبط " علي يحيى معمر " عندما تحدث عن الشراء وانعدام ضمانات الانتصار فيه ، اذ يقول : (فحق لقلّة منهم إذا بلغوا أربعين شخصاً ان يُعلنوا الثورة على الفساد ، وبما ان هذه الثورة التي يقوم بها عدد قليل لا يتوقع لها النجاح في كفاحها ضد دولة ظالمة مسلحة ... فان هذا التنظيم يشبه ان يكون شغباً على دولة ظالمة حتى لا تطمئن الى تنفيذ خططها الجائرة) (معمر ، الإباضية في موكب التاريخ ٢٠١٢ ، ٩٤) .
- رابعاً : إمامة الكتمان : وهي اقل المراتب في مسالك الدين ، ويلجأ اليها الإباضية في حال عدم استطاعتهم من حمل السلاح وشهره بوجه خصومهم ، يقول محمود النامي : يعني الكتمان (إخفاء الشخص لمعتقداته ، وفي هذه الحالة يحتفظ المؤمنون بمعتقداتهم سراً لتجنب القمع من قبل اعدائهم الذين لن يسمحوا للإباضيين بان يعلنوا معتقداتهم اذا كشفوهم) (النامي ٢٠٠٠ ، ٢٨٢) . أي ان الكتمان يشبه التقية ، في كونه ممارسة لإخفاء العقائد والأفكار عن الآخرين ، بسبب الخشية من ان اطلاعهم عليها سيؤول الى الخطر على الشخص .

ويقسم الإباضية مسلك الكتمان الى نوعين :

النوع الأول : مرحلة الاختفاء والتستر المتطرف والانعزال التام ، وهي شبيهة بحالة (القعود) مثل ما كان عليه " جابر بن زيد " ، ففي هذا النوع من الكتمان ، يزرع الإباضيون تحت وطأة كبيرة من التستر على المعتقدات والأفكار ، ويعمدوا الى الانعزال التام وعدم مخالطة الآخرين ، تحسباً وخشية من أن تؤدي بهم هذه المخالطة الى القتل والفتك من قبل الخصوم .

النوع الثاني : الكتمان المعتدل : أو الظاهر ، اذ يتمتع فيه الإباضيون بحرية الرأي وإظهار نشاطهم بين الأمم ، إلا انهم يعجزون عن إقامة دولة مستقلة لهم ، مثل اباضية شمال افريقيا بعد سقوط الدولة الرستمية (جهلان ٢٠١٠ ، ٩٨) .

ان اتباع الإباضية لمسلك الكتمان ، ولفترات ليست بالقليلة ، اسهم في تطوير هذا المسلك وانضاجه من خلال تشكيل " هيئة العزابة " التي تعد ، بحسب وصف البعض ، بمثابة النظام البديل عن قيام الدولة الإباضية (حجازي ٢٠٠٠ ، ١٤٦) ، حيث كانت تتولى الإشراف الكامل على كافة شؤون المجتمع الإباضي ، سواء اكانت هذه الشؤون دينية ام اجتماعية ام سياسية ام اقتصادية (الخروصي ٢٠٠٦ ، ١٠٣) .

ويرى بعض معاصري الإباضية ، ان الإباضية يعيشون اليوم إمامة الكتمان ، فهي المناسبة لظروف العصر وما يعيشه المجتمع العربي المسلم الآن في مواجهة الغرب والقوى المعارضة للإسلام ، ولهذا فان الإباضية اليوم لا يفكرون في العودة الى الظهور ، لان الظروف الحالية مختلفة على ما كانت عليه في القرون الأولى للهجرة ، بالإضافة الى وجود سلطات إسلامية قائمة بشؤون الدولة تغني الإباضية عن الخوض في المجال السياسي ، ولذلك لم يقم من الإباضية قائم يدعو لنفسه او يعمل لغيره او يساعد احداً للوصول الى الحكم منذ أواخر القرن الثالث الهجري وحتى اليوم (درويش ٢٠٠٧ ، ٤٣) .

وإجمالاً ، يمكننا القول ، تماشياً مع رأي احد الباحثين ، ان أنواع الامامة عند الإباضية تعد من اهم العوامل التي ساعدت على استمرار الفكر الإباضي الى وقتنا الحاضر ، اذ تتميز طرق الإمامة وانواعها عند الإباضية بالقدرة على التكيف مع الظروف السياسية المتغيرة ايأ كانت ، فان كان زمان حكم مستبد ، وجدنا إمامة الكتمان ، وان كانت الظروف مؤاتية لإلحاق الضرر بهذا الحاكم المستبد ، وجدنا إمامة الشراة ، وان كانت الدولة قائمة ولكنها في حال ضعف بحيث لا يمكنها رد كيد عدوها او تقييم احكام الشريعة ظاهرة ، وجدنا إمامة الدفاع ، وان كانت الدولة ظاهرة قائمة بحال يمكنها ان تطبق احكام الشريعة وتقيم الحدود ، وجدنا امامة الظهور (ضرغام ، ١٦٧) .

الخاتمة :

في الختام توصلنا الى جملة من النتائج والخلاصات الآتية :

١ . لقد نشأت الإباضية على اثر هزيمة الخوارج في واقعة النهروان عام ٣٨ هـ وتفرق من نجا منهم في بعض المناطق العربية الإسلامية وانقسامهم وانشقاقهم فيما بعد وتحديداً عام ٦٥ هـ الى عدة جماعات وفرق مثل : الأزارقة ، النجدات ، اهل الحق والدعوة والتي عرفت هذه الأخيرة لاحقاً باسم " الإباضية " نسبة الى " عبدالله بن إياض " احد ابرز رموزها .

٢ . ان الإباضية وان كانوا يعترفون بصحة النسب لابن اياض إلا انهم لا يعتبرونه مؤسس مذهبهم من الناحية الفقهية، بل المشهور عندهم ان هذه التسمية جاءت من قبل الأمويين ، وان المؤسس الحقيقي هو " أبو الشعثاء جابر بن زيد " اما عبدالله بن اياض فقد كان زعيماً سياسياً من زعماء المحكمة تميز بالشجاعة والبسالة في التصدي للسلطات الحاكمة .

٣ . ان محاولات بعض علماء الإباضية المتأخرين في دفع الصاق فرقتهم بالخوارج ، لا يمكنها الصمود امام حقيقة ان الثابت تاريخياً وسياسياً وعقدياً هو ان الإباضية نشأت على أصول الخوارج وتفرعت عنهم كسائر فرقهم الكبرى ، فبانتفاء " عبدالله بن اياض " - الذي يعده الإباضية مؤسس مذهبهم من الناحية السياسية - الى حركة الخوارج وعلاقته معها ، تشكل الإباضية مذهباً جذره التاريخي منطلق من تيار الخوارج حتى وان اختلف المذهب فيما بعد واصبح يشكل معطيات جديدة .

٤ . لقد آمن الإباضية بالإمامة واعتبروها " خلافة عن رسول الله " واعتقدوا بلزومها لقيادة الناس في أمور دينهم ودنياهم مستدلين على ذلك بجملة من الأدلة النقلية والعقلية .

٥ . لقد اشترط الإباضية ضرورة توافر جملة مواصفات فيمن يتولى منصب الإمامة ، كالعلم والعدالة والقوة والكفاءة وغيرها من الصفات التي اعتبرها الإباضية شروط لازمة ولا بد منها لعقد الإمامة .

٦ . لم يلتفت الإباضية في اطار ما وضعوه من شروط لعقد الإمامة الى شرط " القرشية " ، بل عارضوه ، وفسروا حديث " الائمة من قریش " بانه جاء بصفة اخبار بما سيقع بعده " صلى الله عليه واله وسلم " وليس تخصيصاً لقریش بالخلافة . كما اعتبره بعضهم شرط ترجيحي ثانوي يتم اللجوء اليه في حالة تساوي المواصفات بين المرشحين لمنصب الإمامة .

٨ . ان الإباضية وبالرغم من تأكيداتهم ان الاختيار الحر والبيعة هو الطريق الشرعي الأساس المعترف به في انعقاد الإمامة إلا انهم اجازوا امامة الورثة ورخصوها وهذا ما يتجلى بوضوح في كلام علمائهم ، وفي إطار تجربتهم السياسية حيث حافظت الأسرة الرستمية على الإمامة في " تاهرت " حتى نهاية الدولة ، وهذا يعني ان تجربتهم السياسية تشهد بانهم لم يكونوا يؤمنوا

عملياً بأن لكل فرد إباضي الحق في منصب الإمامة بغض النظر عن درجته الاجتماعية والاقتصادية .

٩. لقد أجاز الإباضية خلع الإمام إلا أن هذا الخلع يخضع عندهم لمقاييس تتعلق بعدم الاستطاعة سواء من الناحية الدينية أم من الناحية الخلقية ولا بد أن يتم ذلك بإجماع أهل الحل والعقد .

١٠. لقد آمن فريق من علماء الإباضية بوجوب الخروج على الحاكم الجائر من خلال حمل السلاح وأشهار السيف ، في حين رفض فريق آخر منهم هذا الخيار وتساوقت آرائهم مع ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة بهذا الخصوص وذلك في التأكيد على ضرورة الصبر على جور الأئمة وترك القتال في الفتنة .

١١. لقد قسم الإباضيون الإمامة إلى أربعة أنواع بحسب مراحل ظهور الإمامة ، وهذه الأنواع هي : (امامة الظهور ، امامة الدفاع ، امامة الشراء ، امامة الكتمان) ، وأنواع الإمامة هذه تعد من أهم العوامل التي ساعدت على استمرار الفكر الإباضي إلى وقتنا الحاضر ، إذ تتميز أنواع الإمامة الإباضية بالقدرة على التكيف مع الظروف السياسية المتغيرة أياً كانت ، فإمامة الكتمان تناسب الحكم المستبد ، وإمامة الشراء تبرز في حال كانت الظروف مؤاتية للاحاق الضرر بالحكم المستبد ، أما امامة الدفاع فيتم الارتكان إليها في حال عدم القدرة على إقامة امامة الظهور التي في ظلها - أي امامة الظهور - تكون الدولة قائمة بحيث يمكنها تطبيق احكام الشريعة وإقامة الحدود وإنفاذها .

المصادر باللغة العربية:

١. الإباضية في موكب التاريخ : نشأة المذهب الإباضي . ٢٠١٢ . مكتبة الاستقامة .
٢. اسماعيل ، محمود . ١٩٨٥ . الخوارج في بلاد المغرب العربي حتى القرن الرابع الهجري . الدار البيضاء : دار الثقافة .
٣. أطفيش ، محمد يوسف . ٢٠٠١ . شرح عقيدة التوحيد . الجزائر : جمعية التراث .
٤. أعوش ، بكير بن سعيد . ١٩٨٨ . دراسات إسلامية في الأصول الإباضية . القاهرة : دار التضامن .
٥. أولاد يحي فاطمة و لحج ، زهرة . د . ت . "انتهاء ونهاية الإمامة عند الإباضية : الشيخ أطفيش نموذجاً " . مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية . المجلد ١٥ . العدد ٢ .
٦. بربر ، محسن . ٢٠٠٤ . الإباضية . طرابلس - لبنان : المؤسسة الحديثة للكتاب .
٧. البريدي ، حماد عبد الجليل . د . ت . " الإباضية (نشأتهم ، صفاتهم ، أبرز عقائدهم) " . سلف للبحوث والدراسات . العدد ٤٣٣ .
٨. البطاط ، محمد هاشم . ٢٠١٤ . الفكر السياسي عند الخوارج . عمان : دار دجلة .
٩. البكاي ، لطيفة . ٢٠١١ . حركة الخوارج : نشأتها وتطورها إلى نهاية العصر الأموي . بيروت : دار الطليعة .
١٠. جهلان ، عدون . ٢٠١٠ . الفكر السياسي عند الإباضية من خلال آراء الشيخ محمد بن يوسف أطفيش (١٢٣٦ - ١٣٣٢ هـ) . سلطنة عمان : مكتبة الضامري .
١١. الجويني ، أبو المعالي و موسى ، محمد يوسف . ١٩٦٥ . الأرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد . القاهرة : مكتبة الخانجي .
١٢. حجازي ، عبد الرحمن . ٢٠٠٠ . الفكر التربوي الإباضي في الشمال الأفريقي . بيروت : المكتبة العصرية .
١٣. الخروصي ، سالم بن هلال . ٢٠٠٦ . الفكر السياسي عند الإباضية والزيدية . القاهرة : مكتبة مدبولي .



١٤. الداهري، رفيده صباح. ٢٠١٢. الدولة عند ابن تيميه. بغداد: مركز البحوث الإسلامية.
١٥. درويش، عبد الحميد. ٢٠٠٧. الإمامة والتقنية عند الإباضية. القاهرة: عالم الكتب.
١٦. ضرغام، محمد اسماعيل. "الإمامة بين العقل والنقل عند الإباضية". مجلة كلية الآداب، العدد ٤٥.
١٧. علي رجب. د.ت. www.islam-movements.com.
١٨. غانم، حسين عبيد. ١٩٩٧. عمان الديمقراطية الإسلامية: تقاليد الإمامة والتاريخ السياسي الحديث (١٥٠٠ - ١٩٧٠). بيروت: دار الجديد.
١٩. القرآن الكريم. سورة النساء. الآية ٢٤.
٢٠. محسن، نجاح. د.ت. الفكر السياسي عند المعتزلة. القاهرة: دار المعارف.
٢١. محمد، فاضل زكي. ١٩٧٦. الفكر السياسي الإسلامي بين ماضيه وحاضره. بغداد: دار الحرية للطباعة.
٢٢. المسقري، ناصر بن مطر. ٢٠٠٨. الإباضية في ميدان الحق. مسقط: مكتبة الأنفال.
٢٣. معمر، علي يحيى. ١٩٨٦. الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات في القديم والحديث ج ٢. سلطنة عمان: وزارة التراث القومي والثقافة.
٢٤. معمر، علي يحيى. ٢٠١٢. الإباضية في موكب التاريخ. مكتبة الأستقامة.
٢٥. مهدي، محمد حسن. ٢٠١١. الإباضية: نشأتها وعقائدها. عمان: الأهلية للنشر والتوزيع.
٢٦. النامي، عمر خليفة. ٢٠٠٠. دراسات عن الإباضية. بيروت: دار الغرب الإسلامي.
٢٧. النجار، عامر. ١٩٩٣. الإباضية ومدى صلتها بالخوارج. القاهرة: دار المعارف.
٢٨. هاشم، مهدي طالب. ٢٠١٣. الحركة الإباضية في المشرق العربي. لندن: دار الحكمة.
٢٩. وعلي، بكير بلحاج. ٢٠٠١. الإمامة عند الإباضية بين النظرية والتطبيق مقارنة مع أهل السنة والجماعة ج ١. الجزائر: جمعية التراث.

المصادر باللغة الانكليزية:

1. Al-Bakai, Latifa. 2011. The Khawarij Movement: Its Origins and Development until the End of the Umayyad Era. Beirut: Dar Al-Tali'ah.
2. Al-Baridi, Hammad Abdul-Jalil. D.T. "Ibadism (their origins, characteristics, and most prominent beliefs)". Salaf for Research and Studies. Issue 433.
3. Al-Batat, Muhammad Hashim. 2014. Political Thought among the Khawarij. Amman: Dar Dijlah.
4. Al-Dahri, Rafida Sabah. 2012. The State according to Ibn Taymiyyah. Baghdad: Islamic Research Center.
5. Ali Rajab. n.d. www.islam-movements.com.
6. Ali, Bakir Belhaj 2001. Imamate among the Ibadhis between Theory and Practice in Comparison with the People of the Sunnah and the Community, Part 1. Algeria: Heritage Association.
7. Al-Juwayni, Abu Al-Ma'ali and Musa, Muhammad Yusuf. 1965. Guidance to the Conclusive Evidence in the Fundamentals of Belief. Cairo: Al-Khanji Library.
8. Al-Kharousi, Salem bin Hilal. 2006. Political thought among the Ibadis and Zaidis. Cairo: Madbouly Library.
9. Al-Masqari, Nasser bin Matar. 2008. Ibadism in the Field of Truth. Muscat: Al-Anfal Library.
10. Al-Najjar, Amer. 1993. Ibadism and its Relationship to the Khawarij. Cairo: Dar Al-Maaref.
11. Al-Nami, Omar Khalifa. 2000. Studies on Ibadism. Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami.
12. Atfeesh, Muhammad Yusuf. 2001. Explanation of the doctrine of monotheism. Algeria: Heritage Association.
13. Awasht, Bakir bin Saeed. 1988. Islamic studies in Ibadi origins. Cairo: Dar Al-Tadamun.
14. Barbar, Mohsen. 2004. Ibadism. Tripoli - Lebanon: Modern Book Foundation.
15. Dargham, Muhammad Ismail. "Imamate between reason and transmission among the Ibadis." Journal of the Faculty of Arts, Issue 45.

16. Darwish, Abdul Hamid. 2007. Imamate and Taqiyyah among the Ibadis. Cairo: Alam Al-Kutub.
17. Ghanem, Hussein Obaid. 1997. Islamic Democratic Oman: Imamate Traditions and Modern Political History (1500-1970). Beirut: Dar Al-Jadeed.
18. Hashem, Mahdi Talib. 2013. The Ibadhi Movement in the Arab East. London: Dar Al-Hikma.
19. Hijazi, Abdulrahman. 2000. Ibadhi educational thought in North Africa. Beirut: Modern Library.
20. Ibadism in the procession of history: The emergence of the Ibadhi school of thought. 2012. Al-Istiqama Library.
21. Ismail, Mahmoud. 1985. The Kharijites in the Maghreb until the fourth century AH. Casablanca: Dar Al-Thaqafa.
22. Jahalan, Adoun. 2010. Political Thought among the Ibadhis through the Views of Sheikh Muhammad bin Yusuf Atfeesh (1236-1332 AH). Sultanate of Oman: Al-Dhamri Library.
23. Mahdi, Muhammad Hassan. 2011. Ibadism: Its Origins and Beliefs. Amman: Al-Ahliya for Publishing and Distribution.
24. Mohsen, Najah. Dr. T. Political Thought among the Mu'tazila. Cairo: Dar Al-Maaref.
25. Muammar, Ali Yahya. 1986. Ibadism among Islamic Sects in the Book of Articles in the Past and Present, Part 2. Sultanate of Oman: Ministry of National Heritage and Culture.
26. Muammar, Ali Yahya. 2012. Ibadism in the Procession of History. : Al-Istiqama Library.
27. Muhammad, Fadhel Zaki. 1976. Islamic Political Thought between Its Past and Present. Baghdad: Dar Al-Hurriyah for Printing.
28. Ouled Yahya Fatima and Lahlah, Zahra. d.t. "The end and conclusion of the imamate among the Ibadis: Sheikh Atfeesh as a model." Journal of the Academy for Social and Human Studies. Volume 15, Issue 2.
29. The Holy Quran.
30. The Holy Quran. Surat An-Nisa. Verse 24.